وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

نشرة الصحافة

اليــوم:	**الأحد**
التاريخ :	**2021-11-21**

الأنباء

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الضاعن شارك في اجتماع مجلس إدارة المجلة العربية للفقه والقضاء

أسامة أبوالسعود

شارك مدير ادارة التوثيقات الشرعية عضو مجلس ادارة المجلة العربية للفقه والقضاء د.فهد الضاعن ممثل الكويت، في اجتماع مجلس ادارة المجلة وذلك عبر تقنية الاتصال المرئي. وتم في الاجتماع التصديق على محضر مجلس الادارة السابق واعتماد جدول الاعمال.

ووافق المجلس على الاقتراحات المقدمة من الكويت ومنها تعديل اسم المجلة إلى مجلة جامعة الدول العربية للفقه والقضاء وذلك حتى يتسنى الحصول على الاعتماد المعرفي وكذلك لتصبح مجلة محكمة علمية، الأمر الذي من شأنه جعل المجلة قبلة للباحثين والمتخصصين في مجال الفقه والقضاء، كما تم في الاجتماع اعتماد الموازنة الخاصة للمجلة.

د.فهد الضاعن

شارك في الاجتماع كل من: وزير مفوض ياسر عبدالمنعم مدير ادارة الشؤون القانونية في جامعة الدول العربية، عبدالله السليمي وكيل وزارة العدل للأنظمة والتعاون الدول بالمملكة العربية السعودية، المستشار هاني حنا سدره نائب رئيس محكمة النقض مساعد وزير العدل بجمهورية مصر العربية، د.جورج سعد من الجمهورية اللبنانية، ود.حسين عبدالحميد سحيب من دولة ليبيا.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	2	16329

الراي

القضاء

«المعركة» بين النصوص والأحكام مستمرة... و«الديوان» يتمسك بـ «الفردية»

القضاء يُثبّت مجدداً الحق بالجمع بين الوظيفة والدراسة

| كتب أحمد عبدالله وعلي العلاس |

مرة جديدة ثبّت القضاء حق الموظف بالجمع بين الوظيفة والدراسة، ورفَض طلب وقف نفاذ حكم صادر بهذا الشأن مُقدّم من وزارة التعليم العالي وديوان الخدمة المدنية.

وما بين رؤية القضاء أن قرارات مجلس الخدمة المدنية في هذا السياق مُخالفة للدستور، وبين تمسك الجهات الحكومية بذلك النصوص، تبقى كل الأحكام الصادرة «فردية ولا تُعمّم تلقائياً على الجميع»، وفقاً لما أكدته مصادر في الديوان لـ«الراي».

وقال المحامي الدكتور دويم المويزري لـ«الراي» إن «محكمة التمييز الإدارية برئاسة المستشار جمال العنيزي رفضت طلب وقف النفاذ المقدم من التعليم العالي وديوان الخدمة المدنية، وقضت بتنفيذ حكم الجمع بين العمل والدراسة لموظفي الدولة».

وأوضح أن المحكمة استندت في حكمها إلى أن «منع الجمع بين العمل والدراسة مخالف لمواد الدستور الذي كفل حق التعليم»، مشيراً إلى أن «الدستور كفل حرية الإنسان في أن يختار ما يراه مناسباً من مجالات التعلم وبناء عليه تعتبر هذه القرارات لاغية لكونها مخالفة لمواد الدستور».

في المقابل، استند «ديوان الخدمة» و«التعليم العالي» في طعنهما على القرار، الذي حصلت «الراي» على نسخة منه، إلى 3 حجج رئيسية:

1 - المادة الثامنة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 10 لسنة 1986 التي تشترط أن تكون البعثة أو الإجازة أو المنحة في مجال الوظيفة التي يشغلها الموظف، وضمن خطة البعثات المعتمدة من ديوان الخدمة.

2 - المادة 25 من القرار نفسه التي تنص على أن المُجاز دراسياً يجب أن يكون متفرغاً تفرغاً كاملاً وأن يُخصّص كل وقته لدراسته.

3 - المادة 11 من لائحة معادلة الدرجات العلمية ما بعد الثانوية العامة الصادرة من الخارج بقرار وزير التعليم العالي رقم 17 لسنة 2019، والتي تنص على أنه لا يتم النظر في معادلة الدرجات العلمية من قبل اللجنة، في حال كان الموظف قد حصل عليها من دون حصوله على إجازة دراسية أو بعثة.

وفي حين رفضت المحكمة هذه الحجج وثبّتت الحق بالجمع بين الدراسة والعمل، أكدت مصادر مطلعة في «الديوان» أن «الحكم صدر لصالح فرد»، فيما «يتوجب على الراغبين في استكمال دراستهم أخذ إجازة رسمية خلال فترة الدراسة أو القيام برفع دعاوى قضائية تمكنهم من الجمع بين الدراسة والوظيفة».

3 حجج لـ «ديوان الخدمة» و«التعليم العالي»:

1 - الدراسة يجب أن تكون في نفس مجال الوظيفة
2 - المُجاز دراسياً يجب أن يكون متفرغاً
3 - لا يُعترف بدرجاته العلمية إذا لم يكن حاصلاً على إجازة

حجتان أساسيتان للأحكام:

1 - المنع مخالف للدستور الذي كفل حق التعليم
2 - الدستور كفل حرية الإنسان في اختيار مجال التعليم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	1	15325

السياسة
AL-SEYASSAH

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الحبس 10 سنوات لمواطنة بتهمة ضرب أفضى الى موت خادمتها

■ أصدرت محكمة الجنايات أمس، حكمها في قضية تعذيب خادمة والمتهم فيها مواطنة وزوجها، وقضت بحبس الأولى 10 سنوات مع الشغل والنفاذ عن تهمة ضرب أفضى الى موت وبراءتها من الاتجار بالاشخاص، وبحبس زوجها سنة مع وقف تنفيذ الحكم لمدة 3 سنوات بكفالة 500 دينار يلتزم بحسن السير والسلوك عن الضرب على نحو محسوس، فيما برأته من الاتجار بالبشر والامتناع عن رعاية عاجز.

وتتلخص تفاصيل الواقعة في ان المتهمين اسند اليهما انهما ارتكبا جريمة الإتجار بالأشخاص قبل المجني عليها، بأن استخدماها في منزلهما واستعملا القسوة والقسر معها لإجبارها على عدم تركهما بمصادرتهما جواز سفرها مستغلين ضعفها، كما قاما باجبارها على العمل.

وقامت المتهمة الأولى في سبيل ذلك بتكرار التعدي عليها بضربها وتعذيبها وإحداث حروق وإصابات في عموم جسدها وكان ذلك على مدى فترات طويلة ومتتالية، كما حرمتها مما يكفيها من الطعام، فيما تعدى عليها المتهم الثاني وقام بضربها ومنع عنها راتبها، وكانا قاصدين من ذلك إجبارها على خدمتهما قسرا وسخرة حال كون المجني عليها أنثى وقد ترتب على استعمال العنف والقوة معها وفاتها على النحو المبين في التحقيقات.

كما ان المتهمة الأولى ضربت وجرحت المجني عليها عمدا، فاحدثت بها إصابات ولم تقصد من ذلك قتلها، ولكن الضرب أفضى إلى موتها، بينما امتنع المتهم الثاني عمدا عن القيام بالتزامه برعاية المجني عليها حال كونها عاجزة عن الحصول لنفسها على ضرورات الحياة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	5	18810

الجريدة

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الفارس: 135 شهادة علمية مزورة أحيلت إلى النيابة

● علي الصنيدح

كشف وزير النفط وزير التعليم العالي د. محمد الفارس أنه تمّت إحالة 135 شهادة علمية مزورة الى النيابة العامة حتى نهاية عام 2020.

وقال الفارس في رد على سؤال برلماني للنائب عبدالله المضف بشأن عدد حالات التزوير التي اكتشفت في معادلة وقبول الشهادات العلمية في وزارة التعليم العالي منذ 2010، حصلت «الجريدة» على نسخة منه، بلغت إحصائية الشهادات العلمية المزورة بإدارة القضايا والتحقيقات 135 شهادة حتى عام 2020، وتمت إحالتها جميعا إلى النيابة العامة.

وأوضح الفارس أنه «تم تشكيل فريق عمل متابعة الإجراءات القانونية بشأن الشهادات العلمية المشبوهة بالتزوير، بالقرار الإداري رقم 260 الصادر بتاريخ 2018/11/4، والقرار الإداري رقم 173 الصادر بتاريخ 2019/6/24»، لافتا الى أنه «الوزارة باشرت العديد من الإجراءات اللاحقة التي من شأنها ضبط اعتماد ومعادلة الشهادات، وضمان عدم تكرار ما تم سابقا من مخالفات، من خلال ضبط جودة الخدمات المقدمة من إدارة معادلة الشهادات العلمية.

وأوضح الفارس أن اتخاذ الخطوات اللازمة في ضبط الجودة نحو تطبيق الآتي:

1 - التقديم للمعادلة أن يتم التقديم بواسطة صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانونيا بشرط حصوله على وكالة خاصة موجهة لوزارة التعليم العالي لمباشرة إنجاز المعاملات المطلوبة بهذا الشأن.

2 - تسلّم المعادلة: أن يتم التسلّم بواسطة صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانونيا، بشرط حصوله على وكالة خاصة موجهة لوزارة التعليم العالي لمباشرة إنجاز المعاملات المطلوبة بهذا الشأن.

3 - إجراءات المعادلة: عدم مباشرة أي إجراء بشأن طلب معادلة الشهادات العلمية إلا بعد تزويد الوزارة بالرد الأصلي الموجّه والمرفوع على الموقع الرسمي لمنظومة الديرة الإلكترونية من قبل المكتب الثقافي المعني بهذا الشأن.

4 - تفعيل نظام (In box)؛ تم تفعيل النظام الإلكتروني الخاص بتسلم الردود عن المكاتب الثقافية والموجه للموظف المختص وفق نظام إلكتروني بهدف إلى وصول إشعار للموظف بورود الرد من المكتب الثقافي المعني لمتابعة سير المعاملة وسرعة الإنجاز.

5 - تم التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية للتعميم على كل الجهات المعنية – التعميم رقم 2 لسنة 2019 بشأن إصدار اللائحة المنظمة لمعادلة الدرجات العلمية ما بعد الثانوية العامة الصادرة من خارج الكويت.

6 - تطوير المعادلة الإلكترونية وإصدارها على أوراق ضد التزوير، مذيلة برمز معيّن يسمح لأي جهة بالإطلاع على هذا الرمز من خلال الرابط الإلكتروني، للتأكد من صحة بيانات المعادلة الصادرة.

7 - إمكانية الإطلاع على هذا الرمز من خلال الرابط الإلكتروني الموضح في ذيل المعادلة، للتأكد من صحة المعادلة.

8 - تحديث النظام الإلكتروني من بدء إدخال طلب المعادلة إلى إتمام إصدارها.

9 - التنسيق مع المكاتب الثقافية ووزارة الخارجية لمتابعة التأكد من صحة الشهادات.

10 - شكلت لجنة لوضع الآليات اللازمة لمكافحة التزوير في الشهادات العلمية ووضع معايير لإصدار الشهادات بالتعاون مع القطاع القانوني.

11 - طلب التعديل على قانون حظر استخدام الشهادات غير المعادلة بالتنسيق مع القطاع القانوني لطلب تعديل بعض الجوانب الواردة بالقانون الأخير، وفي حال تبين عدم صحة هذه المؤهلات العلمية بعد مراجعة البيانات الخاصة بها، يتم اتخاذ اللازم وإحالة المستندات الواردة إلى القطاع القانوني لمباشرة مخاطبة النيابة العامة بهذا الشأن.

محمد الفارس

انخفاض في التزوير

لوحظ انخفاض في حالات اكتشاف التزوير في الشهادات العلمية، حسبما ورد في إجابة الوزير الفارس، فمن 46 شهادة عام 2018، بلغت 28 حالة خلال 2019.

وأقل حالات التزوير كان في عام 2020، حيث بلغ عدد الشهادات التي تم اكتشاف تزويرها من التعليم العالي 9.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2021-11-21	7	4890

الأنباء

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أنكرت تهمة إشاعة أخبار كاذبة.. مؤكدة أن تصريحها جاء حرصاً على مصلحة وطنها

إخلاء سبيل صفاء زمان بكفالة في بلاغ خوادم «المدنية»

عبدالكريم أحمد

أخلت النيابة العامة مساء أمس سبيل رئيسة الجمعية الكويتية لأمن المعلومات د.صفاء زمان بكفالة 1000 دينار، بعد التحقيق معها بتهمة إشاعة أخبار كاذبة.

وكانت إدارة أمن الدولة استدعت صباح امس د.زمان للتحقيق معها حول بلاغ قدمه ديوان الخدمة المدنية واشتكى فيه تصريحها بشأن قيام شركة ليست كويتية بإدارة المعلومات والبيانات الخاصة بالمواطنين والمقيمين من خلال خوادم موجودة خارج البلاد، موضحا أن حديثها غير صحيح ويمس بأمن البلاد.

المحامي محمد الماجدي

د.صفاء زمان

ونقل مصدر أن د.زمان أنكرت الاتهام خلال التحقيق معها في النيابة، حيث بينت أنها أدلت بتصريحها من واقع اختصاص كونها أستاذة جامعية متخصصة وترأس جمعية نفع عام تعنى بالمعلومات وأمنها، وأنها صرحت حرصا على مصلحة وطنها وأمنه وأمن مواطنيه.

بدوره، أكد وكيل د.زمان، المحامي محمد الماجدي لـ«الأنباء»، عدم وجود أساس قانوني للشكوى الماثلة، مبينا أن موكلته لها خدمات وطنية وتطوعية وتهمها مصلحة الكويت.

وأبدى الماجدي ثقته ببراءة موكلته عند إحالتها إلى القضاء ما لم يتم حفظ الشكوى، مقدما الشكر للنيابة العامة وإدارة أمن الدولة على حسن تعاملهما معها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2021-11-21	24	16328

الراي

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

جمعية رواد الأعمال الكويتية تكسب قضية جديدة ضد «القوى العاملة»

الأحكام تتوالى ضد «الستين» و«إذن العمل» للكويتيين

| كتب غانم السليماني |

واصلت جمعية رواد الأعمال الكويتية، من خلال أعضائها والمسجلين جميعهم على الباب الخامس، في كسب القضايا ضد الهيئة العامة للقوى العاملة.

ففي حكم هو الثالث من نوعه، ومن دائرة مختلفة وقاض مختلف، حكمت المحكمة أول من أمس لصالح رائد الأعمال عضو الجمعية فهيد العجمي بإلغاء «لائحة قواعد وإجراءات منح الإذن بالعمل» الصادرة عن مدير الهيئة العامة للقوى العاملة في 12 يناير 2021، وتحمل رقم 27 لسنة 2021، مع ما يترتب على ذلك من آثار.

ومع قرار المحكمة إلغاء اللائحة المكونة من 56 مادة برمتها، سقطت المواد الواردة في الفصل الخامس منها في شأن «تسجيل وإلغاء إشعارات تسجيل العمالة الوطنية» للمواطنين على البابين الثالث والخامس.

كما سقط عملياً عدم تجديد إذن العمل لمن بلغ 60 عاماً من الوافدين غير الجامعيين، لأن المادة 37 من اللائحة نصت على أنه «يستمر العمل بحظر إصدار إذن عمل لمن بلغ عمر الستين عاماً فما فوق، لحملة شهادة الثانوية العامة فما دون، وما يعادلها من شهادات».

وقال فهيد العجمي، في تصريح، إن الحكم جاء متماشياً ومعززاً للأحكام التي صدرت لصالح الأخ عبدالله العجمي والأخت المهندسة تهاني الديحاني، «وهو دلالة على اتفاق القضاة في دوائر مختلفة ولأسباب مختلفة بعدم مشروعية القرار، إذ كان يفترض بالهيئة العامة للقوى العاملة اتباع الطرق السليمة في صياغة النظم واللوائح الإدارية حتى لا تفقد مشروعيتها».

وأشار إلى أن العيب في القرار اللغي يتمثل بـ«وجه لإجراءات تسجيل العمالة الوطنية والحددة شروطها بقرارات مجلس الوزراء لصرف العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأولاد للمواطنين، وهي حقوق مالية نص عليها قانون خاص بالمواطنين سواء العاملين في القطاع الخاص أو العام، مع قرار غايته وهدفه الرئيسي تنظيم إجراءات وقواعد منح الإذن بالعمل للإخوة الوافدين بقانون خاص بهم، وهما موضوعان مختلفان وغاياتهما مختلفة، وكل منهما له قانون خاص به ينظمه، وعلاوة على ذلك فقد فرض المشرع على صاحب العمل الاستئذان من الهيئة عند تشغيله للعمالة الوافدة فقط دون غيرها، كما أنه ليس من الحصافة أن يتم ربط مصير العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأولاد للمواطنين بملف خاص للعمالة الوافدة، فأي مخالفة بسبب تهور أو عدم التزام عامل أو صاحب عمل أو حتى نقل عنوان يكون سبباً في حرمان الأسرة من حقوقها التي سنها لها القانون».

وأكد أنه كان يجب على الهيئة العامة للقوى العاملة مجاراة الدولة وتطبيق رؤيتها في ضوء القوانين المنظمة من خلال دعم المواطنين وإحلالهم للعمل في القطاع الخاص، والالتزام بما جاء في قانون دعم العمالة الوطنية 19/2000 وما جاءت به قرارات مجلس الوزراء في شأن تسجيل العمالة الوطنية بهدف صرف علاواتهم بدلاً من التضييق عليهم من دون مسوغ قانوني.

كما استغرب العجمي ما أظهره وأبطنه القرار اللغي، من غلو وتشدد من دون مبرر، فقام بتغيير الركز القانوني لصاحب العمل ومعاملته كعامل بتقييده بإذن العمل تحت مسمى إشعار تسجيل العمالة الوطنية، حتى تُصرف له العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأولاد، علماً بأن صرف الحقوق المالية جاءت لجميع المواطنين بغض النظر عن طبيعة العمل ونوع العمل مادام المتقدم للحصول عليها مواطناً ومطابقاً لشروط قرارات مجلس الوزراء.

فهيد العجمي

- الحكم الجديد دلالة على اتفاق القضاة بعدم مشروعية «لائحة الإذن بالعمل»

- القرار أخطأ بدمج إجراءات تسجيل العمالة الوطنية بقواعد إذن العمل للوافدين

- خطأ آخر يتمثل بربط مصير العلاوة الاجتماعية وعلاوة الأولاد للمواطنين بملف خاص للعمالة الوافدة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	5	15325

القبس

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

التحريات كشفت المستور .. والمفاجآت تتوالى في القضية

مواطنون تواصلوا مع قياديين في «حزب الله»

المحرر القضائي

بعد مرور نحو أسبوعين على كشف الستار عن واحدة من أخطر القضايا المتهم فيها مواطنون بتمويل «حزب الله» اللبناني تواصلت التحقيقات في القضية على مسارين: الأول جمع المزيد من التحريات لكشف أي متورطين جدد في جميع التبرعات وإرسالها إلى الحزب في لبنان، والآخر: استمرار تتبع مسار التحويلات المالية المشبوهة.

ميدانياً، أحيل 12 متهماً أمس إلى السجن المركزي بعد أن رفض قاضي التجديد إخلاء سبيلهم بعد عرضهم عليه وفق المدة القانونية للحجز، في حين أمرت النيابة العامة باستمرار حجز 6 متهمين. وبذلك يبلغ إجمالي المحبوسين 18 متهماً.

وقالت مصادر **القبس** إن النيابة العامة وجّهت إلى جميع المتهمين 2 تهم أمن دولة هي: «الانضمام الى حزب محظور، غسل الأموال، والتخابر».

وفي وقت لاحق، قررت النيابة العامة أمس إخلاء سبيل 3 متهمين جدد في القضية، وهم مواطن كويتي ووافدان سوري ومصري، مع كفالة 5 آلاف دينار لكل منهم على ذمة القضية.

وذكرت المصادر ان النيابة العامة حققت مع المتهمين الثلاثة، حيث جرت تحويلات مالية إلى «حزب الله» عبر محل صرافة يمتلكه المواطن ويعمل فيه الوافدان السوري والمصري، وانكروا جميعاً التهمة المسندة إليهم، مؤكدين عدم انتمائهم إلى «حزب الله»، فاخلت النيابة سبيلهم على ذمة القضية.

وأوضحت المصادر ان المتهمين الثلاثة الذين اخلي سبيلهم بكفالة أمس، خلاف الـ18 متهماً المحبوسين الـ12 بأمر قاضي التجديد، و6 بأمر النيابة».

ووفق المصادر، فإن تحريات المباحث المتواصلة في القضية أكدت أن هناك متهمين «من بين المحبوسين» لهم اتصالات مباشرة مع قياديين في «حزب الله» اللبناني، ولا تزال التحقيقات مستمرة.

تجمع الأموال تحت ستار تبرعات للأيتام.. وترسلها إلى لبنان

اتهام لجنة خيرية كويتية بتمويل «حزب الله»

- دخول متهمين جديدين يرفع عدد المتورطين في القضية إلى 18
- حجز أصحاب محال صرافة حوّلت عبرها المبالغ

القبس - خاص

بينما تواصلت التحقيقات الكثفة في قضية تمويل حزب الله اللبناني بعمل جهاز أمن الدولة على محورين الأول جمع المعلومات والتحريات والثاني استكمال التحقيقات القانونية حيث جرى استدعاء أصحاب محال الصرافات التي حُوّلت الأموال من طريقها، وصدر قرار بحجزهم رغم إنكارهم التهمة المشاركة في جريمة تمويل الإرهاب. وأشارت مصادر مطلعة إلى أن التقرير الأولي الداخلية، في هذه القضية كشف عن تورط لجنة خيرية في جمع الأموال في الكويت بطرق شتى ثم إرسالها إلى الجهة خيرية مماثلة في لبنان لتستخدمها في حزب الله. وقد سافر خيوط الدين التهم في القضية بدور في جمع هذه التبرعات التي في ظاهرها مساعدة الأيتام والفقراء، وفي باطنها «دعم هذا التنظيم المشبوه لمصلحة حزب الله».

أسبباً إشارت المصادر إلى اتساع دائرة الاتهام، حيث أُلقي القبض على سبعة جديدين ليرتفع العدد الإجمالي إلى 18 متهماً، مشددة على أنه حتى الآن لا يوجد سياسيون متهمون في هذه القضية لكن التحريات ستستمر لكشف كل الخيوط.

18 متهماً إلى السجن المركزي بأمر النيابة وقاضي التجديد

النيابة تخلي سبيل مواطن وسوري ومصري في قضية «حزب الله»

كفالة 5 آلاف دينار لكل منهم على ذمة القضية

عدد القبس المنشور في 12 و13 نوفمبر 2021

تسلسل أحداث القضية

6 نوفمبر 2021

- «أمن الدولة» يضبط مواطنين متهمين بتمويل «حزب الله» اللبناني
- تحقيقات مكثفة مع 4 مواطنين وتوجيه تهم إليهم.. أبرزها جمع التبرعات لدعم الحزب
- أحد المتهمين شيخ دين ومن الناشطين في العمل الخيري

7 نوفمبر 2021

- التحقيقات تكشف عن مبالغ كبيرة جرى تحويلها لدعم «حزب الله»
- استدعاء أصحاب محال صرافة حوّلت المبالغ من خلالها
- استدعاء متبرعين لمعرفة هل يعلمون بمصير الأموال التي تبرعوا بها أم لا

8 نوفمبر 2021

- المتهمون بتمويل «حزب الله» أمام النيابة: نكفل الأيتام منذ 30 عاماً.. ولا ندعم أي تنظيم
- النيابة قررت استمرار حجز 8 متهمين لاستكمال التحقيق
- التحريات مستمرة.. وفحص التحويلات المالية الخارجية للوقوف على الأدلة

9 نوفمبر 2021

- ضبط 8 متهمين جدد في تمويل «حزب الله»
- عدد الموقوفين ارتفع إلى 16
- فريق قانوني من النيابة العامة يحقّق مع المتهمين على مدار الساعة
- البحث يتواصل لمعرفة مصدر الأموال التي جرى تحويلها

10 نوفمبر 2021

- النيابة تحجز الـ16 متهماً.. والعين على 4 متهمين جدد
- توجيه تهمة تمويل الإرهاب إلى المتهمين بخلية «حزب الله»
- تتبع مسار الأموال للكشف عن الداعمين للأعمال المشبوهة

11 نوفمبر 2021

- لجنة خيرية كويتية متهمة بتمويل «حزب الله»
- تبين أنها تجمع الأموال تحت ستار تبرعات للأيتام وترسلها إلى لبنان
- دخول متهمين جديدين يرفع عدد المتورطين في القضية إلى 18
- حجز أصحاب محال صرافة حوّلت عبرها المبالغ

14 نوفمبر 2021

- النيابة تقرر استمرار حجز 18 متهماً
- التحقيقات استمرت 14 ساعة متواصلة في يوم واحد
- المتهمون خلال التحقيقات: لا علم لنا بأن الأموال تذهب إلى «حزب الله»

17 نوفمبر 2021

- لا تجديد لإقامات المشتبهين بدعم «حزب الله»
- الدفعة الأولى تتضمن عشرات اللبنانيين سيغادرون وأسرهم
- تكثيف التحريات لرصد المنتمين لأحزاب متطرفة.. تمهيداً لترحيلهم
- بعض المحظورين متهمون في قضايا خطيرة.. مثل غسل الأموال

18 نوفمبر 2021

- النيابة تأمر بحبس 18 متهماً لمدة 21 يوماً وتحيلهم إلى السجن المركزي
- قاضي التجديد يرفض إخلاء سبيلهم
- إحالة القضية إلى محكمة الجنايات قريباً

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	3	17256

الوسط

مجلس الأمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الصالح: نقل «الأدلة الجنائية» من «الداخلية» إلى «العدل».. ووضع كاميرات في غرف التحقيق

قدم النائب الدكتور هشام الصالح اقتراحا بنقل الأدلة الجنائية من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل ليكون العاملون فيها تحت إشراف النائب العام.

كما شملت الاقتراحات حق المحامي في الحضور أمام المباحث وأمن الدولة (مرحلة التحريات) والاجتماع بموكله، إضافة إلى وضع كاميرات في غرف التحقيق وجلسات المحاكمة.

وعزا الصالح اقتراحاته إلى كفالة المحاكمة العادلة.

هشام الصالح

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	4	3979

الوسط

مجلس الأمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

المضف: مقترح نيابي بتعديلات على «الإجراءات والمحاكمات الجزائية»

تقدم النائب مهلهل المضف ونواب باقتراح بقانون لتعديل بعض أحكام القانون رقم 17 لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية مع إعطائه صفة الاستعجال.

وقال المقترح في مذكرته الإيضاحية إن حق المتهم في أن يستصحب معه محاميه أثناء إجراءات التحقيق الابتدائي كضمانة حق الدفاع هو حق أصل ويتوج من خلال إضافة حق الحضور أمام جهات المباحث والتي تتولى أحد أولى مراحل التحقيق الابتدائي.

وأضاف أن دور المحامي الحقيقي هو مراقبة التحقيق وأداء المحقق بشأن امتثاله لقانون الإجراءات وحدود سلطته كعدم تحليف المتهم اليمين وعدم استعمال وسائل الإغراء أو الإكراه ضده على سبيل المثال وليس الحصر الأمر الذي يصبح معه ضرورة وجود المحامي في مرحلة تحقيق كما أنه سبق لمحاكم متنوعة أن أرست قواعد حق حضور المحامي في مثل هذه الحالات.

وأوضح بأنه قد كان الملاحظ أن أغلبها قد وقعت في حالات القضايا السياسية كما أن الثابت والمتغير من خلال الوضع العام في السنوات القليلة الماضية أثبت ضرورة وجود غطاء المحامي أثناء بداية سريان الدعوى لى جهات التحقيق وأولها تحقيق سلطة المباحث في وزارة الداخلية.

وتابع بأنه وحيث أن السياسة تعد أساس المجتمع وأن في ضمانات استقرارها استقراراً للبلاد فقد أضيفت قضايا العمل السياسي

مهلهل المضف

وهو ما قد تم ذكره صراحة بالحقوق الأساسية كحرية الرأي والتعبير عنه وحقوق الإنسان المتنوعة والأعمال الناتجة عن العمل الحزبي السياسي وهو العمل الذي يتبع الإجراءات التي قد كفلها الدستور ونظمها القانون في كيفية إنشاء وتنفيذ وتفعيل الأحزاب والالتزام بقوانين الدولة واتباع أنظمتها ولا تمارس أنشطة سياسية خارجية أو ارتبطت في أنظمة مشبوهة.

وأشار إلى أن ذلك يأتي بالإضافة إلى حق الاجتماع كما هو أحد الحقوق الأساسية التي كفلها الدستور ونظمها المشرع وأكملتها الأحكام تثبيت أطرها ووضع قواعدها العامة ولاشك أن الأحداث السياسية ونتائج السوابق يجعل من الأمر ضرورة حق حصول المتهم على أن يستصحب معه محاميه والأمر نفسه على حضور الفعاليات السياسية والندوات والتجمعات ذات الصلة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2021-11-21	4	3980

الوسط

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تبرئة الأميركي كايل ريتنهاوس من تهمة قتل متظاهرَين مناهضين للعنصرية

بُرئ الشاب الأميركي كايل ريتنهاوس الذي قتل بالرصاص شخصين على هامش احتجاجات مناهضة للعنصرية عام 2020 في كينوشا، في ختام قضية كشفت الانقسامات في الولايات المتحدة بشأن الأسلحة النارية وحركة «حياة السود مهمة».

وقد أعلن اثنا عشر محلفًا في محكمة بولاية ويسكونسن في الرابع من المداولات أن ريتنهاوس «غير مذنب» في التهم الخمس الموجهة إليه.

وشدد الشاب الأبيض البالغ 18 عاما وكان يواجه عقوبة السجن مدى الحياة، خلال محاكمته على أنه كان في دفاع مشروع عن النفس. وعند تلاوة الحكم أجهش بالبكاء قبل مغادرة قاعة المحكمة بسرعة. وفي الخارج، أطلق مناصروه صيحات الفرح.

وقال الرئيس الديمقراطي جو بايدن إنه «قلق وغاضب»، لكنه دعا الأميركيين في بيان إلى احترام قرار هيئة المحلفين. وقال «أدعو الجميع للتعبير عن آرائهم سلميا مع احترام القانون».

أما الرئيس السابق دونالد ترمب الذي سبق له أن دافع علنا عن ريتنهاوس بعد حصول الوقائع، فقد كرر مساء التعبير عن دعمه له.

وقال في بيان صادر عن متحدث باسمه «تهانينا لإعلان براءة كايل ريتنهاوس».

ولتجنب حصول تجمعات محتملة، طلب حاكم ولاية ويسكونسن توني إيفرز من 500 جندي من الحرس الوطني الاستعداد للتدخل. وقال بايدن إنه عرض تقديم الدعم عبر نشر قوات فدرالية.

أمام المحكمة، عبّر عدد قليل فقط من الناس عن أسفهم للقرار، هاتفين «مذنب، مذنب، النظام مذنب جداً».

وقال العامل ويل دياز (44 عاما) لوكالة الصحافة الفرنسية: «إنه يوم حزين للولايات المتحدة». في 23 أغسطس 2020، عندما كانت الولايات المتحدة تشهد تظاهرات ضخمة ضد العنصرية وعنف الشرطة، سجلت اضطرابات كبيرة في هذه المدينة الواقعة في منطقة البحيرات العظمى بعد هجوم استهدف مواطنًا أميركيًا أسود. في ذلك الوقت، كان ريتنهاوس يبلغ من العمر 17 عاما وقد جهز نفسه ببندقية نصف آلية من طراز «إيه–آر 15» وانضم إلى جماعات مسلحة جاءت لحماية المتاجر، وأطلق النار في ظروف غامضة فقتل رجلين وجرح ثالثا.

وقال خلال محاكمته باكياً: «لم ارتكب خطأ، لقد دافعت عن نفسي فقط»، مؤكدا أنه أطلق النار بعدما طارده هؤلاء الرجال الثلاثة وهاجموه، وجميعهم من البيض مثله.

ورد المدعي العام توماس بينجر أن المتهم «سعى إلى الإثارة» و«وضع نفسه طواعية وعن قصد في موقف خطر».

خلال المحاكمة التي استمرت أسبوعين، مثل كايل ريتنهاوس امام المحكمة طليقا بعدما دفع أنصاره كفالة مقدارها مليونا دولار.

وصار الشاب رمزا في بعض الأوساط اليمينية التي تعتبر أن التظاهرات التي نُظمت تحت راية «حياة السود مهمة» يقف وراءها «فوضويون».

ووصفته وسائل الإعلام المحافظة المتشددة بانتظام بأنه بطل ووطني. ورحب عدد من النواب الجمهوريين بتبرئته. وكتب السناتور رون جونسون على تويتر «تحققت العدالة».

في المقابل يرى مؤيدو ضبط استخدام الأسلحة النارية أن ريتنهاوس يجسد التجاوزات في حق الدفاع عن النفس.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2021-11-21	9	3980

الجريدة

محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

بانون ينفي الاتهامات بالهجوم على الكابيتول

كشفت وثائق قضائية أن ستيف بانون الحليف المقرب للرئيس الأميركي السابق، دونالد ترامب، نفى تهمة "عرقلة صلاحيات الكونغرس في التحقيق" في هجوم 6 يناير على الكابيتول.

وتتم محاكمة المستشار السابق، البالغ من العمر 67 عاما، لرفضه الإدلاء بشهادته، وتقديم وثائق إلى لجنة خاصة في مجلس النواب تحقق في دور الرئيس الجمهوري السابق في هجوم أنصاره على الكونغرس.

وقد يحكم على بانون بالسجن مدة تتراوح بين 30 يوما وسنة واحدة لكل تهمة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	17	4889

السلطة السياسية تقوض القضاء وتنجح بتعطيل تحقيقات المرفأ بعد تعطيل عمل الحكومة

بيروت ـ يوسف دياب

انسحب تعطيل الحكومة اللبنانية على السلطة القضائية، إذ نجحت الضغوط التي تمارسها أطراف سياسية، لاسيما الثنائي الشيعي، في تقييد حركة السلطة القضائية من قمة الهرم الممثل بمجلس القضاء الأعلى وانتهاء بالمحاكم.

وأخفقت الهيئة العامة لمحكمة التمييز خلال الاجتماع الذي عقدته أمس برئاسة رئيس مجلس القضاء الأعلى القاضي سهيل عبود، في اتخاذ قرار حاسم ونهائي في دعاوى مخاصمة الدولة عن «الأخطاء الجسيمة» الناجمة عن أعمال المحقق العدلي في قضية انفجار مرفأ بيروت القاضي طارق البيطار، المقدمة من رئيس الحكومة السابق حسان دياب والنائب نهاد المشنوق، كما أخفقت في البت بدعوى طلب تحديد المرجع القضائي المختص للنظر بمراجعات رد المحقق العدلي وتنحيته عن ملف المرفأ، المقدمة من النائبين غازي زعيتر وعلي حسن خليل، ولم يصدر عن الهيئة أي قرار أيضا.

وفيما بدا التجهم مرتسما على وجوه أعضاء الهيئة بعد الاجتماع المطول والذي يعكس حالة الاستياء من التدخل في عمل القضاء وخصوصا في تحقيقات انفجار المرفأ، حاول مصدر قضائي التخفيف من وطأة التردد في اتخاذ القرارات التي تكرس استقلالية القضاء عن التدخلات السياسية، وتعيد إطلاق عجلة التحقيق في انفجار المرفأ المتوقف منذ أكثر من أسبوعين، مؤكدا لـ «الأنباء»، أن الاجتماع «ناقش بالعمق كل هذه الدعاوى، وأبقى على مداولاته سرية». ولفت إلى أن «هذه المراجعات والدعاوى تحتاج إلى مزيد من الدرس والمذاكرة قبل اتخاذ قرار قاطع بشأنها، خصوصا أن القرار الذي سيصدر عن الهيئة العامة سيكون مبرما وغير قابل للطعن أو الاستئناف». وعن عدم إبقاء جلسات الهيئة العامة مفتوحة إلى حين الوصول الى نتائج وإصدار القرار المناسب، ذكر المصدر أن أعضاء الهيئة «هم رؤساء لمحاكم التمييز ولديهم ملفات وجلسات محاكمة بقضايا أخرى لا يمكن تعطيلها، أو تقديم قضية على حساب ملفات الناس العالقة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2021-11-19	17	16329

الراي

إعلانات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/١٢/١٣ - قاعة - ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٢/١٠٦ بيوع/١

المرفوعة من: بنك الكويت الدولي
ضد
١- شركة صواف العقارية
٢- شركة صواف العالمية العقارية

أولاً: أوصاف العقار: (طبقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٩/٩٠٧٩ الكائن بمنطقة المهبولة - قسيمة رقم ٢٠٦ - قطعة رقم ٢ - من المخطط رقم م/٣٦٨٠٠ ومساحته ٩٩٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره مليون وثمانمائة وخمسة عشر ألف دينار كويتي.
ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف المؤرخة ٢٠٢٠/١١/١٢
الملاحظات الآتية:-
بعد الكشف على العقار تبين لي أنه عبارة عن سكن استثماري نظام شقق فندقية ومكون من أرضي + ٧ أدوار مكررة + سطح وبخار والمالك يطلب شهادة أوصاف وجود المخالفات التالية:
الأرضي: عمل سور وإلغاء جميع مواقف السيارات، استحداث نادي صحي وحمام سباحة ودورة مياه، استحداث غرفتين خلف المطعم، وجود كيربي وغرفة قمامه خلف المصاعد.
المتكرر: قام المالك بضم جزء من الموزع أمام الشقة وعمل جبس بورد بالصالة وتحويلها إلى غرفة كما قام المالك بضم البلكونة للشقة.
السطح: سقف المناور بخرسانة.
جميع الملاحظات المذكورة موضحة بالصور.
ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المؤرخ ٢٠٢١/٦/١٦ قمنا بالانتقال إلى منطقة المهبولة قطعة ٢ شارع ١٠ قسيمة ٢٠٦ بحضور وكيل المدعي وتخلف باقي أطراف الدعوى وبمعاونة السيد خبير الدراية بالإدارة حيث تمت المعاينة على النحو التالي:-
العقار عين النزاع عبارة عن بناية استثمارية (شقق فندقية) مساحته ٩٩٠م٢ ومطابق للوثيقة رقم ٢٠٠٩/٩٠٧٩ وحيث ورد بالوثيقة قسيمة رقم ٥٨ إلا أنه حاليا طبقا للمعاينة وشهادة الأوصاف المقدمة (مستند ١ من حافظة مستندات المدعي المقدمة بجلسة ٢٠٢١/٣/١٥) فقد تبين أن القسيمة رقم ٢٠٦.
يقع العقار على زاوية ويطل على عدد ٣ شوارع (شارع ١٠ وشارع ٢١٠ وشارع ٢٠٧) ويطل على ساحة ترابية لركن السيارات مقابل شارع ٢١٠.
العقار مكون من عدد ٧ أدوار مكرره بالإضافة إلى دور أرضي يحتوي على صالة رياضية ومكتب استقبال.
يحتوي كل دور على عدد ٤ شقق متطابقة حيث أن كل شقة مكونة من صالة وحمام ومطبخ.
نظام التكييف بالعقار تكييف مركزي ويحتوي العقار على عدد ٢ مصعد.
التكسية الخارجية من السيجما والأرضيات في العقار من السيراميك.
تبين للخبرة من المعاينة أن العقار مستغل حاليا.
وقدر الخبير الريع الشهري للعقار بمبلغ ١١،٣٠٠ ألف د.ك.

ثانياً: شروط المزاد:
أولا: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثا: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملا وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامسا: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلتزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه بالمزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقا للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تقضي الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2021-11-21	13	15326

الوفيـــات

الوفيات

● **عبدالله عباس باقر**، 94 عاماً، (شيع)، بيان، مسجد الإمام الحسن، تلفون: 97788066.

● **زبير أحمد الجاسم الشريف**، 77 عاماً، (شيع)، رجال: بيان، ق10، ش1، ج15، م31، تلفون: 99429520، نساء: بيان، ق10، ش1، ج15، م31، تلفون: 99082094، 99363202.

● **عادل منصور ناصر المنصور**، 62 عاماً، (شيع)، تلفون: 99446601.

● **هيا دخين طليحان المطيري، أرملة/ مرزوق عايض العتيبي**، 88 عاماً، (شيعت)، تلفون رجال: 97607609، تلفون نساء: 99716503.

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»

الوفيات

● **حنان فياض لقطان الفضلي**، 42 عاماً، (شيعت)، الجهراء، العيون، ق2، ش3، م72، تلفون: 55442454، 94022992.

● **زبيده عباس ملا علي محمد، أرملة/ عبدالغفار محمد عبدالله اتش**، 82 عاماً، (شيعت)، رجال: غرب مشرف، مسجد الوزان، تلفون: 55990229، 99778755، نساء: الروضة، ق2، ش24، م51، تلفون: 99593999.

● **محمد عبدالله عوض سالم**، 69 عاماً، (شيع)، تلفون الرجال: 99773266، 99980808، تلفون النساء: 97699971، 66602210.

● **محمد ناصر البنوا**، 89 عاماً، (شيع)، تلفون الرجال: 99555855، 99655225، تلفون النساء: 99035275، 99769122.

● **سليمان فهد سالم الرشيدي**، 56 عاماً، (شيع)، الصليبخات، ق4، ش114، ج4، م57، تلفون: 99401174، 50477600.

● **نفيسة مصطفى محمد علي، أرملة/ صالح ربيع النومس**، 72 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99966114، 99808062.

● **غنيمة يوسف علي أبو قماز، زوجة/ علي عيسى العلي**، 73 عاماً، (شيعت)، رجال: ديوان بوقماز، كيفان، ق6، تلفون: 99051131، نساء: السلام، ق3، شارع خالد عبداللطيف المسلم، م30، تلفون: 66581015.

● **زمزم عباس حسن المطوع، زوجة/ عبدالعزيز طاهر المطوع**، 79 عاماً، (شيعت)، حسينية شيخ الأوحد، المنصورية تلفون: 99305544.

● **لطيفة عبدالكريم عبدالرحمن الحسينان، أرملة/ فهد محمد بوزبر**، 87 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99758766، 99657750، 99850770.

● **صبحي عبدالوهاب أحمد الهندي**، 81 عاماً، (شيع)، تلفون: 99209063.

● **مريم غلوم علي الجزاف، أرملة/ علي إسماعيل الجزاف**، 75 عاماً، (تشيع بعد صلاة عصر اليوم)، الدسمة، ق4، ش43، م16، تلفون: 97122122، 99040999.

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»